المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة

المجلد السابع، العدد الأول، 56:41
آذار (2022)

بحث رقم 3

الميزان في تفسير القرآن للطباطبائي "دراسة نقدية تطبيقية"

أروى عبدالله عبدالعزيز العريني

طالبة دكتوراه في قسم القرآن وعلومه-جامعة القصيم- المملكة العربية السعودية
arwaa50@gmail.com

استلام البحث: 2021/10/16 مراجعة البحث: 1/1/ 2022 قبول البحث: 2022/2/14

DOI: https://doi.org/10.31559/SIS2022.7.1.3

This file is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International

رفاد REFAAD
www.refaad.com

المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة
International Journal of Specialized Islamic Studies (SIS)
Journal Homepage: https://www.refaad.com/Journal/Index/4
E-ISSN 2617-6246 | P-ISSN 2617-6238

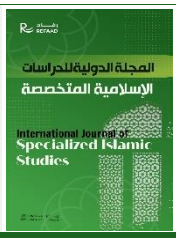

الميزان في تفسير القرآن للطباطبائي "دراسة نقدية تطبيقية"

أروى عبدالله عبدالعزيز العريني
طالبة دكتوراه في قسم القرآن وعلومه-جامعة القصيم- المملكة العربية السعودية
arwaa50@gmail.com

DOI: https://doi.org/10.31559/SIS2022.7.1.3 **قبول البحث:** 2022/2/14 **مراجعة البحث:** 2022/1/1 **استلام البحث:** 2021/10/16

الملخص:

هذا البحث يتناول موضوع: الميزان في تفسير القرآن للطباطبائي، دراسة نقدية تطبيقية، وتتمثل مشكلته في معرفة وجوه هذه الانحرافات، وتهدف الدراسة فيه إلى إبراز هذه الانحرافات، والرد عليها، وتعتمد هذه الدراسة على المنهج الاستقرائي في جمع المادة العلمية، والمنهج التحليلي التطبيقي في دراسة المادة العلمية.

فكان من أهم نتائجه: أن أصول التفسير عند الطباطبائي منبثقة من أصول اعتقاده، وقد صبغت به، وهي ثمرته، وأن استخدام المفسر للتفسير الباطني كوسيلة؛ للوصول إلى الغاية - وهي الإمامة وما يتعلق بها، كما أن الغلبة في انحرافات الطباطبائي، في القول بالولاية، ومحاولة إثباتها، وتوصل البحث إلى عدم صلاحية هذا التفسير للعامة؛ لكثرة انحرافاته، وقصر الاستفادة منه على الحذَّاق في التمييز بين الغث والسمين.

الكلمات المفتاحية: تفسير الميزان؛ الاتجاهات المنحرفة؛ الشيعة.

المقدمة:

الحمد لله الذي أنزل كتابه، ووفق من شاء لصوابه، والصلاة والسلام على من اصطُفي لتبليغ نهجه هاديًا ومبشرًا ونذيرًا، وعلى آله وصحبه الغر الميامين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين؛ أما بعد:

فإن خير ما تستفرغ به المُنّة، ويستنفد به الوقت كتاب الله -تعالى-: تلاوة، وتدبرًا، وعملًا، فهو دليل العباد ومنهاجهم وسائقهم إلى الصراط المستقيم.

وقد أفنى المفسرون أعمارهم في سبيل ذلك، وعلى رأسهم السَّلف الصالح الذين أرعوه جُهدهم بتدارس آياته، وفهم معانيه، والإقبال على تدبره، وكذلك سار على نهجهم من بعدهم، إلا أن هذا المنهج الصافي والمورد العذب، قد شابته الشوائب فتكدر، وتجرأ عليه العابثون؛ كالشيعة والمعتزلة والخوارج؛ لتحقيق أهوائهم وتقرير مذاهبهم، فظهرت الانحرافات في التفسير، وقد تصدى لها علماء كانت لهم قدم صدق في الذود عن حياضه، والمنافحة عن رياضه، غير أن الباطل ممتد إلى قيام الساعة، ولم يفتأ عن نشر الدخيل وإشاعته؛ لذا فإن من الأهمية بمكان، معرفة وجوه هذه الضلالات؛ لحماية العقائد منها، وهذا يقوم على كشف مواضعها في التفسير، مع مناقشتها والرد عليها.

مشكلة الدراسة:

في تفسير الميزان للطباطبائي انحرافات عديدة يسعى البحث لإظهار خمسة نماذج منها، فما المواضيع التي وقع انحرافه في تفسيرها في هذه النماذج؟ وما أوجه هذه الانحرافات؟ وما الكيفية في إبطالها والرد عليها؟

أهمية الدراسة وأسباب اختيارها:

- خدمة كتاب الله، والذود عنه.
- كون الشيعة الإمامية تمثل السواد الأكبر في العصر الحاضر، في الكثرة، وسعة التأليف.

- الوقوف على الانحرافات في تفسير من تفاسير الإمامية وإبرازها، وبيان الرد عليها.
- كثرة المواضيع التي وردت فيها الانحرافات عند الشيعة الإمامية.

أهداف الدراسة:

- إبراز الانحرافات في تفسير الميزان.
- بيان مواضع الانحراف في خمس آيات من تفسير الميزان.
- بيان وجوه الانحراف في الموضع الواحد، والرد عليها.

الدراسات السابقة:

تناول دارسة تفسير الميزان عدد من الباحثين، ومنهم:

- مؤلَف بعنوان: الطباطبائي ومنهجه في تفسيره الميزان: لعلي الأوسي، نشرته معاونية الرئاسة للعلاقات الدولية في منظمة الإعلام الإسلامي، عام 1405هـ، في طهران، وعني هذا المؤلَف بالإبانة عن منهج الطباطبائي في تفسيره بشكل عام.
- رسالة ماجستير: بعنوان: تفسير محمد حسين الطباطبائي الميزان في تفسير القرآن: دراسة منهجية ونقدية: ليوسف سليم الفقير، في الجامعة الأردنية، سنة 1414هـ، وقد تناول هذا البحث تفسير الطباطبائي منهجًا ونقدًا بدراسة نظرية في مختلف نواحي الكتاب، وتطرق إلى الجوانب التي أثرت في عقلية المفسر، إلا أنه أغفل بعض الانحرافات، وعليه بعض الملاحظات الشرعية.
- رسائل ماجستير ودكتوراة بعنوان: الدخيل فى تفسير الميزان للطباطبائي: لمجموعة من الباحثين في جامعة الأزهر، ما بين عام 1420هـ إلى 1428هـ، والفرق بين بحثي وبينها، هو اقتصار معظمها على تحديد الانحراف وبيان وجهه بشكل موجز، دون إبطاله بالأدلة النقلية والعقلية.
- رسالة دكتوراة بعنوان: منهج الشيعة الاثني عشرية في التفسير من كتاب: الميزان للطباطبائي عرض ونقد، للدكتور: أشرف فوزي الشتيوي، طبع عام 1435هـ، في مصر، وعني هذا البحث بالإبانة عن منهج الطباطبائي في تفسيره دراسة نظرية نقدية في منهجه، تختلف عن دراستي التطبيقية.

منهج الدراسة:

اعتمدتُ في هذه الدراسة على المنهج الاستقرائي في جمع المادة العلمية، والمنهج التحليلي التطبيقي في دراسة المادة العلمية.

إجراءات الدراسة:

- حصر الآيات المدروسة التي وقع فيها الانحراف في تفسير الميزان، والبالغ عددها خمس آيات.
- ترتيب الآيات المدروسة، حسب تتابعها في المصحف.
- ذكر القول المنحرف منسوبًا إلى المفسر تحت مقطع الآية التي ورد فيها الانحراف.
- بيان وجوه الانحراف في تفسير الآية ومناقشتها، والرد عليها.
- الاستعانة بأقوال العلماء في الرد والمناقشة.
- كتابة الآيات بالرسم العثماني، وعزوها إلى سورها، وبيان أرقامها.
- تخريج الأحاديث من مصادرها الأصلية، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما خرّجته منهما واكتفيتُ بذلك، وإن كان في غيرهما فأخرِّجه من أهم مصادره، مع بيان بعض أقوال أهل العلم فيه إن وجد.
- توثيق النقول من مصادرها الأصلية -إن وجدت- أو المعتبرة في نقلها إن تعذر وجود الأصل.
- اختصار ذكر أسماء المراجع في الحاشية؛ اكتفاء بالتفصيل الموجود في ثبت المراجع، إلا في الأسماء المشتركة بين أكثر من كتاب، فأبين من اسم الكتاب ما يميزه.
- ضبط وشرح الكلمات الغريبة.
- التعريف بالأماكن والبلدان.

خطة الدراسة:

تتكون خطة الدراسة من مقدمة وتمهيد وفصل تطبيقي.

المقدمة وتشمل: مشكلة الدراسة، وأهمية الدراسة، وأسباب اختيارها، وأهداف الدراسة، والدراسات السابقة، ومنهج الدراسة وخطتها.

التمهيد وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالمؤلف.

أولاً: اسمه ونسبه.

ثانياً: رحلته العلمية وشيوخه.

ثالثاً: عقيدته.

المطلب الثاني: التعريف بالكتاب:

أولاً: مصادر تفسيره.

ثانياً: منهجه في تفسيره.

ثالثاً: محاسنه.

رابعاً: المآخذ عليه.

الفصل التطبيقي ويشمل: دراسة خمسة مواضع للانحراف في تفسير الميزان.

الخاتمة وتشمل: النتائج والتوصيات

التمهيد:

المطلب الأول: التعريف بالمؤلف

أولًا: اسمه ونسبه:

هو محمد بن حسين بن محمد بن محمد بن حسين بن الحاج الطباطبائي التبريزي القاضي، ونسبته تعود إلى أحد أجداده، وهو إبراهيم طباطبا بن إسماعيل الديباج، ولقب بذلك؛ لأن أباه أراد أن يقطع له ثوباً وهو طفل فخيره بين قميص وقبا، فقال طباطبا، أي: قبا قبا، وقيل إن أهل السَّواد[1] لقبوه كذلك، ويعني بلسان النبطية سيد السادات، ولد في تبريز بإيران سنة 1321هـ-1903م، وتوفي سنة 1402هـ، من ألقابه: الحسني، الحسيني، الطباطبائي[2].

ثانيًا: رحلته العلمية، وشيوخه:

يعتبر الطباطبائي من أعلام الشيعة البارزين، أكمل تعليمه الابتدائي في تبريز بإيران، ثم انتقل إلى النجف في العراق حيث واصل دراسته، وكان اهتمامه منصبًا على الأصول والتفسير والفقه، وغادرها بعد نيله درجة الاجتهاد إلى إيران، وتصدر للتدريس في مدينة (قم) الإيرانية. ويمكن القول بأن مراحل تعليمه التي سار عليها على النحو التالي:

- **دراسة المقدمات** (وتقوم مقام الدور الابتدائي) درس فيها المنطق والنحو والصرف والعلوم البلاغية والعروض، ومبادئ في الفقه والأصول، وكان هذا في مسقط رأسه تبريز.
- **دراسة السطوح** (وتقوم مقام الدور المتوسط) تفرغ فيها لدراسة الكتب الفقهية والأصولية والفلسفية.
- **دراسة الخارج** (وتقوم مقام الدراسات العليا) وفيه اعتمد على نفسه بالتحضير والإعداد بلا تقيد بمصدر علمي خاص، فيجمع المادة من فقه أو تفسير، ثم يراجع ما قيل فيها، وبعد ذلك يستخلص لنفسه رأياً خاصة في هذه المسألة بعد الموازنة والترجيح بين آراء العلماء، وهكذا حتى بلغ مرحلة الاجتهاد، فاستقل بالرأي والتوجيه، وقد نالها في النجف.

وخلال هذه الأدوار الثلاثة تلقى أطرافاً من الثقافات الأخرى والفلسفة وغيرها[3].

ومن أبرزشيوخه: السيد: حمد حسين النائيني، والسيد: علي القمي، والسيد: عباس القمي، والسيد: البروجردي، والسيد: الميرزا علي أصغر الملكي، والسيد: حسن الصدر[4].

ثالثًا: عقيدته:

للمعتقد تأثير في اختيارات المفسر وآرائه، فهو ينطلق من عقيدته ويقررها، والسيد الطباطبائي من الشيعة الاثني عشرية، نسبة إلى الأئمة الاثني عشر من آل البيت –بزعمهم- لاعتقادهم بإمامتهم بدءًا بعلي بن أبي طالب (رضي الله عنه) وانتهاء بمحمد بن الحسن

1 يراد به رستاق العراق التي افتتحها المسلمون على عهد عمر بن الخطّاب، (رضي الله عنه)، وسمي بذلك؛ لسواده بالزروع والنخيل والأشجار. ينظر: معجم البلدان (272/3).

2 ينظر: أعيان الشيعة (254/9)، الطباطبائي ومنهجه في تفسيره الميزان للأوسي (ص37، 44)، معجم المفسرين (777/2).

3 ينظر: الطباطبائي ومنهجه في تفسير الميزان للأوسي (ص37، 44. 46)، معجم المفسرين (2/ 777)، تكملة معجم المؤلفين (ص 476).

4 ينظر: أعيان الشيعة (254/9)، مقدمة تفسير الميزان (1/ب)، الطباطبائي ومنهجه في تفسير الميزان: للأوسي (ص49-50)، تفسير الميزان للطباطبائي: دراسة منهجية ونقدية للفقير (ص15).

المهدي، الذي يزعمون أنه سيعود في آخر الزمان، ويملأ الدنيا عدلًا، ويسمون بالإمامية؛ لاعتقادهم بأنها ركن الدين الأعظم، وبالجعفرية نسبة إلى الإمام جعفر الصادق، وبالرافضة؛ لرفضهم زيد بن علي، وقيل: لرفضهم مناصرة أئمتهم وغدرهم بهم، وقيل: لرفضهم إمامة أبي بكر وعمر [5]، وهم يمثلون الأكثرية، ومنتشرون في إيران والعراق وسوريا.

المطلب الثاني: التعريف بالكتاب

كانت بدايات تفسير الميزان على شكل محاضرات يلقيها الطباطبائي على طلابه، وتوالت أجزاؤه حتى بلغت عشرين مجلدًا، في ثمانية آلاف وإحدى وأربعين صفحة، واستغرق في تأليفه ما يقارب العشرين سنة متتابعة، صدر المجلد الأول منه سنة 1375هـ، وفرغ منه سنة 1392هـ، وسماه بذلك: لكثرة عرضه لآراء المفسرين ومناقشتها والموازنة بينها، ثم ذكر الترجيح[6].

أولًا: مصادر تفسيره:

لمعرفة مصادر المفسر أهمية في الإفصاح عن شخصيته وثقافته، والإنباء عن مدى استقلاليته أو تأثره، وقد استقى الطباطبائي في تفسيره من عدة مشارب، منها:

كتب السنة:

من كتب الحديث: صحيح البخاري (ت256هـ)، وصحيح مسلم (ت261هـ)، وغيرها.

ومن كتب التفسير: جامع البيان عن تأويل آي القرآن: للطبري (ت310هـ)، والناسخ والمنسوخ: للنحاس (ت338هـ)، أحكام القرآن: للجصاص (ت376هـ) وغيرها.

ومن كتب الشيعة: بصائر الدرجات: لأبي جعفر الصفار القمي (ت290هـ)، وتفسير العياشي: لمحمد بن مسعود بن عياش (320هـ)، والكافي: للكليني (ت328هـ) وغيرها.

ومن كتب المعتزلة: الكشاف عن حقائق التنزيل للزمخشري (ت538هـ)، وربيع الأبرار: للزمخشري (ت538هـ).

ثانيًا: منهجه في تفسيره:

يمكن إجمال منهج الطباطبائي في تفسيره بما يلي:

- ترتيب تفسيره بالطريقة المعهودة عند كثير من المفسرين، مبتدئًا بسورة الفاتحة ومختتمًا بسورة الناس مع تبيين أوجه الارتباط بينها.
- تقطيع السورة القرآنية إلى مقاطع ذات وحدة مترابطة في الموضوعات، وتقسيم هذه الوحدات إلى أبحاث ضمن نقطتين أساسيتين، الأولى بعنوان (بيان) يتضح فيها التفسير بالرأي، والثانية بعنوان (بحث روائي)، ويستعين به لتأييد نتائجه في البحث السابق.
  ويشتمل (بحث البيان) على: أغراض وأهداف ومقاصد السور القرآنية من خلال السياق، والمكي والمدني، والتحليل اللغوي.
  أما (البحث الروائي): فيعتمد فيه على أقوال مفسري الشيعة التي تعتمد على روايات أهل البيت، وقد يعطف عليها بروايات أهل السنة من الكتب التسعة، وبعض التفاسير المهتمة بالمأثور، والتي يسوقها لتقوية مذهبه إن وافقت، أو تهزيلها إن خالفت.
- إتباع البحثين السابقين ببحوث فلسفية وعلمية وتاريخية واجتماعية، إن استوجب المقام.
- الاكتفاء بذكر مصادر الروايات وراويها، دون أسانيدها.
- الاستعانة بأقوال السلف، مع إخضاعها للمناقشة، واعتقاده بأنها فاقدة للحجية بذاتها.
- الاهتمام بتفسير القرآن بالقرآن، واستيضاح معنى الآية من نظائرها، وهي السمة الغالبة في تفسيره.
- التعرض لتفسير آيات الأحكام بما يوضح الآية، دون التفصيل فيها؛ ما عدا النزر اليسير الذي ينافح فيه عن مذهبه، كنكاح المتعة، وميراث الأنبياء، والغنائم.
- الاهتمام بالقضايا اللغوية، ومن ذلك: تفسير المفردات، والنحو والإعراب، وحروف المعاني، وتناوب الحروف، والبلاغة بأشكالها، والاستشهاد بالشعر.
- الاهتمام بالنظر العقلي في تفسير الآيات والجمع بينها، وفي مناقشة أقوال المفسرين، وفي فك المشكل وظاهر التعارض، وهذا يكثر عند الفرق المنحرفة؛ لكونه منفذاً لهم عند انعدام الدليل.
- العناية ببعض علوم القرآن، كأسباب النزول، والمكي والمدني، والإعجاز.
- العناية بإيجاد الترابط والمناسبات بين الآيات، وبين الآية الواحدة.
- التعرض لبعض المعارف المرتبطة بالأسماء والصفات، وبعوالم ما بعد الدنيا، وغيرها.

---

5 ينظر: الشيعة في التاريخ (45-46)، أصل الشيعة وأصولها (ص145).

6 ينظر: مقدمة تفسير الميزان (1/ز)، الطباطبائي ومنهجه في تفسير الميزان (ص114).

- رفض معظم الإسرائيليات ونقدها، والتشدد في قبولها، وعدم التعرض للمبهمات.
- الأخذ بالباطن الذي يوافق الظاهر، مع غلبة الاعتماد على الظاهر.
- تأويل الغيبيات؛ كالعرش والقلم واللوح، وفق معطيات اللفظ في العرف واللغة[7].

ثالثًا: محاسن تفسيره:

- اشتماله على العديد من ألوان التفسير؛ كما وصفه مؤلفه في أغلفة أجزائه: "كتاب علمي، فني، فلسفي، أدبي، تاريخي، روائي، اجتماعي، حديث يفسر القرآن بالقرآن"[8].
- يعد من أهم وأحسن تفاسير العصر الحديث، لولا غلوه في التشيع[9].
- الشمولية والاستقصاء في دراسة القضايا المبحوثة في الآيات[10].
- حسن إبانته، وسهولة عبارته، والرد على شبه المستشرقين.

رابعًا: المآخذ عليه:

- الطعن في القرآن الكريم، بالقول بعدم تواتره[11].
- رد السنة الثابتة عن النبي (صلى الله عليه وسلم) إذا لم ترد عن أئمة آل البيت.
- إنكار حجية أقوال الصحابة والتابعين، وعدم اعتبارها، إلا ما صح من طرق أهل البيت[12].
- انحراف معتقده الأثني عشري؛ القائل بالإمامة والعصمة والتقية والرجعة والبداء، وما تبع ذلك من آثار على تفسيره، كالقول على الله بما لا يليق به، وإيثار الإمامة على النبوة، وغيرها.
- المغالاة بالأئمة، باعتبار رواياتهم حكمًا وتشريعًا؛ لاعتقاده بعصمتهم[13].
- القول بأن للقرآن ظاهرًا وباطنًا، واختصاص الأئمة بمعرفة الباطن، مع اعتماده على الظاهر في الغالب؛ إلا أن إيراده للمعاني الباطنة، وإقرارها حينًا، يحمله اعتقاده بها.
- الاستقاء من كتب الشيعة المشبعة بالضلال والانحراف، كتفسير الكاشاني، وإطراقه عن الطعن في الصحابة والتابعين[14].
- المخالفات العقدية: كمسائل الصفات، والرؤية، والعدل، وأفعال العباد، وعصمة الأنبياء، والمخالفات الفقهية؛ كنكاح المتعة، وغسل الرجلين، وإرث الأنبياء، وغير ذلك.
- الاحتجاج بالروايات الضعيفة والموضوعة؛ لتقرير عقيدته.
- مخالفته لمنهجه؛ برفض دلالة السياق واللغة، حين تعترض لانحرافات مذهبه.
- اعتقاد عدم حجية الإجماع في نفسه، إلا إذا كان من الإمام المعصوم[15].
- حمل الآيات على أسلوب الجري[16][17].
- التعرض لتفسير بعض الغيبيات، كالعرش والكرسي واللوح، وفق مقتضى العرف واللغة.

الدراسة التطبيقية:

الموضع الأول: إيراد الطباطبائي بعد تفسيره لقوله تعالى: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ١٠٦﴾ [البَقَرَة الآية 106] ، ما ورد "في تفسير العياشي، عن الباقر: أن من النسخ البداء المشتمل عليه قوله تعالى: ﴿يَمۡحُواْ ٱللَّهُ مَا

7 ينظر: مقدمة تفسير الميزان (1/ز-ل)، مقدمة كتاب الشيعة في الإسلام (ص14)، الطباطبائي ومنهجه في تفسيره الميزان للأوسي (ص102-229)، الميزان في تفسير القرآن: دراسة منهجية نقدية للفقير (ص60-129).

8 ينظر: اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر (239/1).

9 المرجع السابق (249/1).

10 المرجع السابق (249/1).

11 ينظر: تفسير الميزان (123/12-124).

12 ينظر: مقدمة تفسير الميزان (16/1).

13 ينظر: اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر (252/1).

14 ينظر: الميزان في تفسير القرآن: دراسة منهجية ونقدية (ص234).

15 تفسير الميزان (109/12).

16 الجري: تفسير باطني، وهو جريان الآيات القرآنية على أئمتهم وأعدائهم، وعدم إيقافها على سبب نزولها الأول. ينظر: القرآن في الإسلام (ص52)، اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر (195/1).

17 ينظر تفسير الميزان (44/1-45).

يَشَآءُ وَيُثۡبِتُۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ ﴿٣٩﴾﴾ [الرَّعْد الآية 39] ، ونجاة قوم يونس. أقول: والوجه فيه واضح"[18].

وجوه الانحراف، والرد عليها:

- مخالفة الحق باعتقاده القول بالبداء اتباعًا لمذهبه.
- مخالفة النصوص القرآنية[19]، فالاستدلال بهذه الآية على أن المحو والإثبات بداء، من التعسف، ذلك بأنهما تحت علمه وقدرته وإرادته، فكيف يتوهم لله البداء وعنده العلم الأزلي، وقد قال تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِۚ وَمَا تَسۡقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعۡلَمُهَا وَلَا حَبَّةٖ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلۡأَرۡضِ وَلَا رَطۡبٖ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ ﴿٥٩﴾﴾ [الأَنْعَام الآية 59] ، وغيرها، فهذا تكذيب لهذه الآيات[20].
- مخالفة السياق[21]، فقد بين الله تعالى في ختام الآية، أن كل ما يكون منه من محو وإثبات، واقع بعلمه، ومرقوم في أم الكتاب[22].
- نقْض القول بالبداء من أصحاب المذهب نفسه، من أظهر علامات بطلانه، ففي كتب الأثني عشرية روايات عن الأئمة ترمي من قال به بالمخالفة والسوء[23]، والناظر في عقيدة الرافضة، يجد أنهم أحلوا الإمام مكان الرب، فقالوا بالبداء حين وقع الخلف من الإمام، ونسبوه إلى لله -تعالى- غلوًا به[24].

والمراد بالآية: إنما هو محو المنسوخ وإثبات الناسخ، ومحو السيئات بالحسنات كما قال تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾﴾ [هُود الآية 114] ، ومحو الحسنات بالردة على ما قال تعالى:﴿وَٱلۡفِتۡنَةُ أَكۡبَرُ مِنَ ٱلۡقَتۡلِۗ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمۡ عَن دِينِكُمۡ إِنِ ٱسۡتَطَٰعُواْۚ وَمَن يَرۡتَدِدۡ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتۡ وَهُوَ كَافِرٞ﴾ [البَقَرَة الآية ٢١٧] ، أو محو المباحات، وإثبات الطاعات، أو محو ما شاء من الآجال أو الأرزاق وإثبات غيرها، فيجعل لثبوتها أسبابًا ولمحوها أسبابًا، من غير تعد لما رسم في اللوح المحفوظ، كجعل البر والصلة من أسباب طول العمر وسعة الرزق[25].

ويجب حمل ذلك على الجمع بينه وبين الأدلة القاطعة الدالة على امتناع الجهل في حقه تعالى، وهذا يتحقق بمعرفة الفرق بين النسخ والبداء، "فالبداء مستلزم للعلم بعد الجهل، والظهور بعد الخفاء، وهذا مستحيل في حق الله تعالى، والنسخ ليس كذلك، فهو لا يبعد أن يعلم الله تعالى في الأزل استلزام الأمر بفعل من الأفعال للمصلحة في وقت معين، واستلزام نسخه للمصلحة في وقت آخر"[26].

الموضع الثاني: تفسير الطباطبائي لقوله تعالى: ﴿وَإِذِ ٱبۡتَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٖ فَأَتَمَّهُنَّۖ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامٗاۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِيۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهۡدِي ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾﴾ [البَقَرَة الآية 124] ، بقوله: "والآيات مشتملة على قصة اختصاصه تعالى إياه بالإمامة ... وقوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ﴾ [الأَنْعَام الآية 90] ، أي مقتدى يقتدي بك الناس، ويتبعونك في أقوالك وأفعالك...ولذلك ذكر عدة من المفسرين أن المراد به النبوة؛ لأن النبي يقتدي به أمته في دينهم، لكنه في غاية السقوط ... ومنشأ هذا التفسير وما يشابهه الابتذال الطارئ على معاني الألفاظ الواقعة في القرآن الشريف في أنظار الناس من تكرر الاستعمال بمرور الزمن، ومن جملة تلك الألفاظ لفظ الإمامة، ففسره قوم: بالنبوة والتقدم والمطاعية مطلقاً، وفسره آخرون بمعنى الخلافة أو الوصاية في أمور الدين ... والذي نجده في كلامه تعالى: أنه كلما تعرض لمعنى الإمامة تعرض معها للهداية تعرض التفسير، قال تعالى في قصص إبراهيم ﴿وَوَهَبۡنَا لَهُۥٓ إِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ نَافِلَةٗۖ وَكُلّٗا جَعَلۡنَا صَٰلِحِينَ ﴿٧٢﴾ وَجَعَلۡنَٰهُمۡ أَئِمَّةٗ يَهۡدُونَ بِأَمۡرِنَا وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡهِمۡ فِعۡلَ ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِۖ وَكَانُواْ لَنَا عَٰبِدِينَ ﴿٧٣﴾﴾ [الأَنبِيَاء الآية 72-73] ، وقال سبحانه: ﴿وَجَعَلۡنَا مِنۡهُمۡ أَئِمَّةٗ يَهۡدُونَ بِأَمۡرِنَا لَمَّا صَبَرُواْۖ وَكَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [السَّجْدَة الآية 24] ، ... فبين أن الإمامة ليست مطلق الهداية، بل هي الهداية التي تقع بأمر الله ... وبالجملة فالإمام هاد يهدي بأمر ملكوتي يصاحبه، فالإمامة بحسب الباطن نحو ولاية الناس للناس في أعمالهم، وهدايتها إيصالها إياهم إلى المطلوب بأمر الله، دون مجرد إراءة الطريق الذي هو شأن النبي والرسول، ويستنتج من هنا أمران: أحدهما: أن الإمام يجب أن يكون معصومًا عن الضلال والمعصية، وإلا كان غير مهتد بنفسه ... الثاني: عكس الأمر الأول وهو أن من ليس بمعصوم فلا يكون إمامًا هاديًا إلى الحق البتة، وبهذا البيان يظهر: أن المراد بالظالمين في قوله

18 المرجع السابق (252/1).

19 القاعدة تقول: اللفظ الذي تؤيده الآيات القرآنية مقدم على غيره. ينظر: قواعد الترجيح (ص312).

20 ينظر: الإحكام في أصول الأحكام (110/3)، أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية (949/2-950).

21 ينظر: قواعد الترجيح. (ص125).

22 ينظر: تعليق عبد الرزاق عفيفي في حاشية الإحكام (111/3).

23 ينظر: التّوحيد لابن بابويه (ص334).

24 ينظر: أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية (951/2-952).

25 ينظر: الإحكام في أصول الأحكام (111/3)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (469/4-471)، تيسير الكريم الرحمن (ص419).

26 الإحكام في أصول الأحكام (111/3).

تعالى: ﴿قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾﴾ [البَقَرَةِ الآية 124] مطلق من صدر عنه ظلم ما، من شرك أو معصية، وإن كان منه في برهة من عمره، ثم تاب وصلح ... وقد ظهر مما تقدم من البيان أمور-ذكر منها-: أن الإمام يجب أن يكون معصومًا بعصمة إلهية، وأن أعمال العباد غير محجوبة عن علم الإمام، وأنه يجب أن يكون عالمًا بجميع ما يحتاج إليه الناس في أمور معاشهم ومعادهم"[27].

وجوه الانحراف، والرد عليها:

- اعتقاد أصل من أصول الإمامية الفاسدة، وهي الإمامة، فهي المحور الذي تدور حوله عقائدهم وتركن إليه مبادئهم، حتى نسبوا إليها وسموا بالإمامية[28]، وبالرغم من كونها أصل عقيدتهم، إلا أنها مبنية على التكلف والاستنباط البعيد المبني على الاختلاقات، والذي ألجأهم لهذا؛ عدم وجود نص يعول عليه لهذا الأصل، فتشدقوا بأن علياً (رضي الله عنه) من ذريته المذكورة في الآية، وهذا مرفوض لعدم وجود الدلالة والقرينة.
- أن الآية لو كانت في الإمامة فهي لا تدلّ على العصمة؛ إذ لا يمكن القول بأنَّ غير الظالم معصوم من الخطأ والسهو والصغيرة، بالمفهوم الذي تعتقده الشيعة[29].
- تقديم الإمامة على النبوة، وذلك في قوله: "فالإمام هاد يهدي بأمر ملكوتي يصاحبه، فالإمامة بحسب الباطن نحو ولاية الناس للناس في أعمالهم، وهدايتها إيصالها إياهم إلى المطلوب بأمر الله، دون مجرد إراءة الطريق الذي هو شأن النبي والرسول"[30]، وقد اتفق السلف على أن الأنبياء أفضل من الأولياء الذين ليسوا بأنبياء[31]، والقول الذي يعظم مقام النبوة، ولا يطعن فيه مقدم على سواه[32].
- مخالفة جمهور السلف[33] والمفسرين القائلين بأن معنى الإمامة هي النبوة، والقدوة والاتباع[34].
- الوقوع في الشرك، لإخراج الإمام إلى مرتبة الألوهية، وذلك في قوله: "أن أعمال العباد غير محجوبة عن علم الإمام، وأنه يجب أن يكون عالمًا بجميع ما يحتاج إليه الناس في أمور معاشهم ومعادهم"، وقد قال تعالى في تنزيله: ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ وَمَا يَشۡعُرُونَ أَيَّانَ يُبۡعَثُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [النَّمْل الآية 65] ، ولو كان علي والحسين يعلمان الغيب، ما الذي يمنعهما من رد من أراد السوء بهما، واغتيالهما؟.
- عدم صحة احتجاجه؛ "لأن العهد إن حمل على النبوة فلا حجة، وإن حمل على الإمامة فالتائب من الظّلم لا يوصف به، ولم يمنعه -تعالى- من نيل العهد إلا حال ظلمه"[35].
- أن الإمامة في هذه الآية لغوية[36] وشرعية، وليست اصطلاحية.
- أنه لا يمكن القول ببدية الظلم لغير المعصوم، أو عصمة غير الظالم، فبين العصمة وعدم الظلم بون شاسع، ومن قل ارتكابه للصغائر وأتبعها بالإنابة لا يكون ظالمًا، فضلًا عن الخطأ والنسيان فهما مما لا يحاسب عليه[37].
- مخالفة الدلالة العقلية، فالعصمة من دق الخطأ وجله، عمدًا وسهوًا من المولد إلى حضور الأجل، لا يتأتى مع الطبيعة البشرية، ولا يقبل إلا بدليل قطعي، وهذه الآية لا تثبته للأئمة على وجه العموم، فضلًا عن أئمته[38].
- بغض الصحابة، حيث خصص الإمام بانتفاء الظلم المذكور في الآية عنه -وهو علي (رضي الله عنه)-، ومفهوم المخالفة مفصح عن المعنى.
- أنه قد يقع من النبي أو الولي خلاف الأَولى؛ فتجري معاتبته لهم على وجه الاعتناء والتكميل[39]، كقوله: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ﴿١﴾ أَن جَآءَهُ

27 تفسير الميزان (262/1) وما بعدها.

28 ينظر: اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر (202/1).

29 ينظر: أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية (785/2).

30 ينظر: اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر (241/1).

31 ينظر: مجموع الفتاوى (221/11).

32 ينظر: قواعد الترجيح (ص328).

33 ينظر: المرجع السابق (ص288).

34 ينظر: جامع البيان (498/2-511)، المحرر الوجيز (206/1)، الجامع لأحكام القرآن (107/2)، البحر المحيط (77/4)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (405/1)، تيسير الكريم الرحمن (ص65).

35 تفسير الثمرات اليانعة (ص222).

36 ينظر: تهذيب اللغة (457/15-459).

37 ينظر: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع (ص88).

38 ينظر: المرجع السابق (ص89).

39 ينظر: جوامع الكلم (18/1-19) طبعة حجرية، نقلاً عن كتاب مع الاثني عشرية في الأصول والفروع (ص287).

ٱلۡأَعۡمَىٰٓ ۝ وَمَا يُدۡرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ﴾ [عَبَس من الآية 1 الى الآية 3].

- تحقيق الله لإبراهيم الإمامة، حيث أوحى للنبي (صلى الله عليه وسلم) اتباعه في قوله: ﴿ثُمَّ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ أَنِ ٱتَّبِعۡ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗاۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ١٢٣﴾ [النَّحل الآية 123] ، وجميع أمة محمد (صلى الله عليه وسلم) يصِلونه بالصلاة والمباركة في تشهدهم[40]، فأين تحقق إمامة أئمته؟.
- انتقاض استدلاله بالنظائر على اقتران الهداية بمعنى الإمامة، حيث قال: "والذي نجده في كلامه تعالى: أنه كلما تعرض لمعنى الإمامة تعرض معها للهداية تعرض التفسير"، فقد جاء في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلۡنَٰهُمۡ أَئِمَّةٗ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلنَّارِۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ لَا يُنصَرُونَ ٤١﴾ [القَصَص الآية 41].
- التناقض في معنى الإمامة، فهي عند مذهبه، وعنده في آيات أخر، بمعنى خلافة النبي (صلى الله عليه وسلم) في وظائفه، بينما في هذه الآية يعلها على النبوة، ويجعل من شأنها الهداية لا الخلافة.

الموضع الثالث: تفسير الطباطبائي لقوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ٦﴾ [المَائِدَة الآية 6] ، بقوله:"وأما قوله: ﴿نى﴾ فقد قرئ بالجر[41]، وهو لا محالة بالعطف على رؤوسكم، وقال: "وعلى ذلك وردت الروايات عن أئمة أهل البيت عليهم السلام، وأما الروايات من طرق أهل السنة فإنها وإن كانت غير ناظرة إلى تفسير لفظ الآية، وإنما تحكي عمل النبي (صلى الله عليه وسلم) وفتوى بعض الصحابة، لكنها مختلفة: منها ما يوجب مسح الرجلين، ومنها ما يوجب غسلهما، وقد رجح الجمهور منهم أخبار الغسل على أخبار المسح...,حاولوا تطبيق الآية على ما ذهبوا إليه من الحكم الفقهي بتوجيهات مختلفة ذكروها في المقام، والآية لا تحتمل شيئًا منها إلا مع ردها من أوج بلاغتها إلى مهبط الرداءة"[42].

وجوه الانحراف، والرد عليها:

- رد السنة النبوية[43] المتواترة بغسل الرجلين، بتوهم أنها مخالفة لظاهر القرآن[44]، وتقديم روايات الأئمة الموضوعة عليها.

ومن ذلك ما جاء عن النبي (صلى الله عليه وسلم) أنه قال: «ويل للأعقاب من النار»[45]، وما جاء عنه في صفة وضوئه أنه كان يغسل قدميه ولا يمسح[46][47].

والذين نقلوا عن النبي (صلى الله عليه وسلم) وضوءه، والذين تعلموا تحت رؤيته وإقراره ونقلوه، أكثر من الذين نقلوا لفظ هذه الآية، والسنة مفسرة للقرآن ومبينة له، وقاطعة على فهم المتأول لظاهر القرآن[48].

- مخالفة إجماع سلف الأمة[49]، فلم يرد عنهم ذلك[50].
- تمريض مذهب أهل السنة، بادعاء الفرقة والاختلاف عند الصحابة، دون تمحيص الأسانيد أو النظر إلى الاعتبارات.
- أن لفظ الآية بقراءة الكسر، لا يخالف ما تواتر من السنة، فإن المسح جنس تحته نوعان: الإسالة، وغير الإسالة، كما في قول العرب: تمسحت للصلاة، فما كان بالإسالة فهو الغسل، وإذا خص أحدهما بالغسل، فقد يخص الآخر بالمسح، ويراد به الإسالة، وهو لفظ مشترك بينهما[51].

---

40 ينظر: التفسير الكبير (36/4).

41 قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو وحمزة، ورواية أبي بكر عن عاصم، ينظر: الحجة في القراءات السبع (ص129)، الحجة في القراء السبعة (214/3).

42 تفسير الميزان (226/5).

43 ينظر: قواعد الترجيح (ص206).

44 ينظر: منهاج السنة (174/4).

45 أخرجه البخاري عن أبي هريرة (رضي الله عنه) في كتاب الوضوء، باب غسل الأعقاب (44/1)، ح165، ومسلم في كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما (214/1)، ح242. وله عدة طرق وشواهد.

46 أخرجه البخاري عن ابن عباس (رضي الله عنه) في كتاب الوضوء، باب غسل الوجه واليدين من غرفة واحدة، (40/1)، ح140.

47 أخرجه البخاري عن عثمان بن عفان (رضي الله عنه) في كتاب الوضوء، باب الوضوء ثلاثاً، (43/1)، ح160، ومسلم في كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء وكماله (204/1)، ح226).

48 ينظر: منهاج السنة (171/4،176).

49 ينظر: قواعد الترجيح (ص288).

50 ينظر: منهاج السنة (177/4).

51 ينظر: المحرر الوجيز (164/2)، والجامع لأحكام القرآن (92/6)، ومنهاج السنة (172/4).

- أنه لم يرد في القرآن ما يدل على مسح الرجلين بالمعنى الذي هو شطير الغسل، بل المسح الذي منه الغسل، فإنه قال: ﴿ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ﴾ولم يقل: إلى الكعاب، كما قال: ﴿ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾، فدل على أنه ليس في كل رجل كعب واحد، وفي ذكره الغسل في العضوين الأولين والمسح في الآخرَين، تنبيه على المسح العام فيهما، فتارة يجزئ المسح الخاص، كمسح الرأس والعمامة والمسح على الخفين، وتارة يلزم المسح الكامل وهو الغسل، كما في الرجلين المكشوفتين[52].
- أن في ذكر المسح على الرجلين إنباه على عدم السرف في الصب على الرجل، وفيه اختصار للكلام، فإن المعطوف والمعطوف عليه إذا كان فعلاهما من جنس واحد، اكتفي بذكر أحدهما، كقوله:

علفتهـــــا تبنـــــاً ومـــــاء بـــــارداً حتـــى غـــدت همالـــة عيناهـــا[53]

والماء يسقى، ولا يقال: علفت الماء، لكن العلف والسقي يجمعهما معنى الإطعام[54].

- أن في هذه الآية قراءتين مشهورتين: الخفض والنصب[55]، وهما كالآيتين، فالذين قرؤوا بالنصب، قال بعضهم: أعيد الأمر إلى الغسل، أي: وامسحوا برءوسكم، واغسلوا أرجلكم إلى الكعبين، ومن قال إنه عطف على محل الجار والمجرور، يكون المعنى: وامسحوا برءوسكم، وامسحوا أرجلكم إلى الكعبين، ومسح الرجل ليس بمعنى: مسحت بالرجل؛ لأن التعدية بالباء، إرادة معنى الإلصاق، وإذا قيل: مسحته، لم يقتض هذا المعنى، وإنما مجرد المسح، وهذا لم يرد بالإجماع، فقرَّ أن هذه القراءة نص في وجوب الغسل، وليس في هاتين القراءتين ما يدل على مذهبه[56].
- أن القراءة بالجر قد تكون للمجاورة وتناسب الكلام، ولهذا نظائر في القرآن كقوله: ﴿عَٰلِيَهُمْ ثِيَابُ سُندُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ ۖ وَحُلُّوٓاْ أَسَاوِرَ مِن فِضَّةٍ وَسَقَىٰهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا ﴿٢١﴾﴾ [الإنسَان الآية 21]، وهذا ليس أجنبيًا في لغة العرب، وإيلاؤها الرأس؛ لأجل الترتيب[57]. قال القرطبي: "وهذا مذهب الجمهور والكافة من العلماء، وهو الثابت من فعل النبي (صلى الله عليه وسلم)، واللازم من قوله في غير ما حديث"[58].

الموضع الرابع: تفسير الطباطبائي لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾﴾ [المَائِـدَة الآية 55] ،" فقد ظهر أن الآيتين أعين قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ ﴾ أن الآيتين لا تشاركان السياق السابق عليهما لو فرض أنه متعرض لحال ولاية النصرة، ولا يغرنك قوله تعالى في آخر الآية الثانية: ﴿ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾﴾ [المَائِـدَة الآية 56]، فإن الغلبة كما تناسب الولاية بمعنى النصرة، كذلك تناسب ولاية التصرف وكذا ولاية المحبة والمودة ... على أن الروايات متكاثرة من طرق الشيعة وأهل السنة، على أن الآيتين نازلتان في أمير المؤمنين علي (عليه السلام) لما تصدق بخاتمه وهو في الصلاة، فالآيتان خاصتان غير عامتين ... ولو صح الإعراض في تفسير آية بالأسباب المأثورة عن مثل هذه الروايات على تكاثرها وتراكمها لم يصح الركون إلى شيء من أسباب النزول المأثورة في شيء من آيات القرآن وهو ظاهر، فلا وجه لحمل الآيتين على إرادة ولاية المؤمنين بعضهم لبعض بجعلها عامة"[59].

وجوه الانحراف، والرد عليها:

- اعتقاد أصل من أصول الشيعة الفاسدة، وهي الولاية، وقد استفاض بها المفسر، وبلغت نحو عشرين صفحة، ويكاد شيوخهم يتفقون على أن هذا أقوى دليل عندهم فيها[60].
- الكذب في زعم تكاثر الروايات في نزولها في علي (رضي الله عنه)، وقد أجمع أهل العلم بالنقل على انتفاء نزولها فيه، وأنه لم يتصدق بخاتمه في الصلاة، وأجمعوا أن القصة المروية في ذلك من الكذب الموضوع[61].

---

52 ينظر: الجامع لأحكام القرآن (91/6)، ومنهاج السنة (173/4-174).

53 من شواهد الخصائص (433/2).

54 ينظر: منهاج السنة (174/4-175).

55 قرأ بها: نافع وابن عامر والكسائي، ورواية حفص عن عاصم، ينظر: الحجة في القراءات السبع (ص129)، الحجة للقراء السبعة (214/3).

56 ينظر: المرجع السابق (175/4-178).

57 ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (51/3-53).

58 الجامع لأحكام القرآن (91/6).

59 تفسير الميزان (8/6).

60 ينظر: أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية (2/ 678).

61 ينظر: منهاج السنة (11/7).

وقد ساق ابن كثير هذه الآثار التي يستدلون بها في أنها نزلت في علي (رضي الله عنه) حين تصدق بخاتمه، وعقب قائلًا: "وليس يصح شيء منها بالكلية، لضعف أسانيدها وجهالة رجالها"[62].

- مخالفته للسياق[63] واعترافه بذلك بقوله: "لا تشاركان السياق السابق عليهما ... ولا يغرنك قوله تعالى في آخر الآية الثانية: ﴿ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾﴾؛ لتأييد مذهبه، فقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾﴾ [المَائِدَة الآية 51]، فيه نهي عن موالاة اليهود والنصارى، وقوله: ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْۚ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَأَصْبَحُواْ خَٰسِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾ [المَائِدَة من الآية 52 الى الآية 53]، فيه وصف للذين في قلوبهم مرض، والموالين للكفار، كالمنافقين، ثم شرع فيما بعدها بذكر أحوال من دخل في الإسلام من المنافقين، ومن يرتد عنه، وحال المؤمنين الثابتين عليه ظاهراً وباطناً، وإتيان السياق بصيغة الجمع، لا يدع شكًا أن الآية عامة في كل المؤمنين المتصفين بهذه الصفات، ولا تختص بواحد بعينه[64].
- تعسفه في مراتب الاستدلال لتأييد مذهبه، إذ يستدل بالرواية على القرآن!؛ لكونه لم يجد دليلًا يسنده، فراح يروي في سبب نزول الآية على دلالة مرادها، وهذا لا يسلَّم به إذا لم يكن ثابتًا.
- أن الدليل المستدل به ناقض لمذهب الاثني عشرية؛ لقصره الولاية على علي (رضي الله عنه) بصيغة الحصر (إنما) فيدل على سلب الإمامة عن باقي الأئمة، فإن عللوا بأن المراد حصر الآية في بعض الأوقات، أي: وقت إمامته، فهم بذلك وافقوا أهل السنة في كون الولاية عامة، وهو زمن الخلافة[65].
- أن المراد بقوله ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ﴾ الإمارة - لا يتفق مع قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾؛ فإن الله (عز وجل) لا يوصف بالتولي على عباده بالإمارة عليهم، كما يدعى المتولي على غيره من الناس، وأما الولاية المخالفة للعداوة، فهي تولي الله لعباده المؤمنين محبة ورضا[66].
- أن المفسرين الذين أُخذت الرواية من كتبهم، قد نقلوا ما يناقض هذا الإجماع المزعوم، فالثعلبي قد نقل في تفسيره[67]: أنها نزلت في أبي بكر[68]، بل قد أورد الشيعة في كتبهم، أن أبا بكر قد تصدق بسبعين خاتمًا وهو يصلي[69].
- مخالفته للظاهر، فتفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾، بأن المقصود به علي بن أبي طالب (رضي الله عنه)، لا تصدق عليه، لكونها صيغة جمع[70]، والآيات لا تصرف عن ظاهرها إلا بدليل[71].
- فقر علي (رضي الله عنه) في زمن النبي (صلى الله عليه وسلم) وتمهيره لفاطمة (رضي الله عنها) درعًا[72]؛ لقلة ذات يده، ومجيء فاطمة (رضي الله عنها) إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) تسأله خادمًا[73]، فكيف أوجبت عليه الزكاة؟[74].
- على فرض صحة استدلاله بروايات تصدُّق علي (رضي الله عنه) في الصلاة، فإن الله تعالى لا يثني على أحد إلا بما هو محمود عنده: بواجب أو مستحب، والصدقة والعتق والهدية وغير ذلك، ليست واجبة ولا مستحبة بالاتفاق، بل كثير منهم ذهب إلى أنها من مبطلات الصلاة، وآخرون نفوا ملكيتها؛ لعدم الإيجاب الشرعي، ولو كان هذا مستحبًا؛ لفعله النبي النبي (صلى الله عليه وسلم)

62 تفسير القرآن العظيم لابن كثير (3/ 139).

63 ينظر: قواعد الترجيح (ص125).

64 ينظر: منهاج السنة (7/ 19-20).

65 ينظر: روح المعاني (334/3).

66 ينظر: منهاج السنة (30/7).

67 ينظر: الكشف والبيان (11/ 388) وما بعدها.

68 ينظر: منهاج السنة (14/7).

69 ينظر: زهر الربيع (ص41).

70 ينظر: منهاج السنة (16/7).

71 ينظر: قواعد الترجيح (ص137).

72 أخرجه النسائي عن ابن عباس، في كتاب النكاح، باب: تحلة الخلوة (129/6)، ح3375، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (458/2) ح3375.

73 أخرجه البخاري عن عبدالرحمن بن أبي ليلى في كتاب: النفقات، باب: خادم المرأة (65/7)، ح5362.

74 ينظر: منهاج السنة (17/7)، كتاب المراجعات: دراسة حديثية نقدية (ص207).

وأصحابه[75].

- مخالفة دلالة النظائر[76]، فجميعها وردت في معنى المحبة والنصرة، ومن ذلك قوله: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ۝٦٣﴾ [يُونُس من الآية 62 الى الآية 63]، فكل مؤمن تقي فهو ولي لله، والله وليه، وكذلك قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [البَقَرَة الآية ٢٥٧].
- على فرض نزولها في علي (رضي الله عنه) فإنها لا تدل على أحقيته في الولاية بعد النبي (صلى الله عليه وسلم)، إنما تدل على توليه بالمحبة والفضل[77].
- أن الولاية في الآية بفتح الواو، وهي ضد العداوة، وليست بكسر الواو بمعنى الإمارة[78].
- أن الأصل في الزكاة ابتداء المزكي بها، لا انتظار طالبها[79].

فيتبين أن الآية من كل وجه لا تدل على خلافة علي (رضي الله عنه) بالمعنى الذي تزعمه الإمامية، وذكر أن نزولها كان في عبادة بن الصامت[80] حين تبرأ من حلف اليهود، وهي بالعموم داعية إلى موالاة المؤمنين، وناهية عن موالاة الكفار.

الموضع الخامس: تفسير الطباطبائي للنظر بالانتظار في قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾ [القِيَامَة من الآية 22 الى الآية 23]، بقوله: "والمراد بالنظر إليه تعالى ليس هو النظر الحسي المتعلق بالعين الجسمانية المادية التي قامت البراهين القاطعة على استحالته في حقه تعالى، بل المراد النظر القلبي ورؤية القلب بحقيقة الإيمان على ما يسوق إليه البرهان ويدل عليه الأخبار المأثورة عن أهل العصمة"[81].

وجوه الانحراف، والرد عليها:

- المخالفة الصريحة للكتاب والسنة[82]، اللذين جاءا بنصوص تثبت الرؤية، ومن ذلك: مفهوم المخالفة في قوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ۝١٥﴾ [المُطَفِّفِين الآية 15]، ولقوله ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُۥ سَلَٰمٌۚ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ۝٤٤﴾ [الأَحْزَاب الآية 44]، واللقاء إذا أطلق على الحي السليم لم يكن إلا رؤية العين[83]، وما جاء عن النبي (صلى الله عليه وسلم) أنه قال: «إنكم سترون ربكم عياناً»[84].
- إنكار الرؤية اتباعاً لقول المعتزلة، وصرف تأويل رؤية الله إلى الرؤية المعنوية.
- مخالفة ظاهر الآية[85] الدال على حصول الرؤية، وانتفاء القرينة الصارفة عن المعنى.
- مخالفة دلالة اللغة، لتعدي النظر بـ (إلى)، ويقول الأزهري في ذلك: "العرب لا تقول: نظرت إلى الشيء بمعنى انتظرته، إنما تقول: نظرت فلانًا أي انتظرته"[86]، وكل تفسير لا يدل عليه لفظ الآية، ولم يشتهر عند العرب، فهو رد[87].
- مخالفة عقيدة السلف وإجماع الأمة[88] في ثبوت الرؤية، ويتضح هذا في قول ابن كثير: "وهذا بحمد الله مجمع عليه بين الصحابة والتابعين وسلف هذه الأمة، كما هو متفق عليه بين أئمة الإسلام"[89]، وفي اعتراض جملة من أهل العلم والتفسير[90] على ما قاله مجاهد في تفسيره النظر بالانتظار، ومن ذلك القرطبي في قوله: "وهذا القول ضعيف جدًا، وخارج عن مقتضى ظاهر الآية والأخبار"[91].

---

75 ينظر: منهاج السنة (16/7)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (138/3).

76 ينظر: قواعد الترجيح (ص312).

77 ينظر: كتاب المراجعات: دراسة حديثية نقدية (ص209).

78 ينظر: مادة (ولي) من لسان العرب (407/15)، ومنهاج السنة (28/7).

79 ينظر: كتاب المراجعات: دراسة حديثية نقدية (ص207).

80 ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (139/3).

81 تفسير الميزان (121/20-122).

82 ينظر: قواعد الترجيح (ص214).

83 ينظر: الاعتقاد للبيهقي (ص123).

84 أخرجه البخاري عن جرير بن عبدالله η في كتاب التوحيد، (127/9) ح7435.

85 ينظر: قواعد الترجيح (ص137).

86 تهذيب اللغة (266/14).

87 ينظر: قواعد الترجيح (ص349،369).

88 ينظر: الجامع لأحكام القرآن (107/19)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (280/2)، قواعد الترجيح (ص271).

89 تفسير القرآن العظيم لابن كثير (280/2).

90 ينظر: الجامع لأحكام القرآن (108/19)، نظم الدرر (106/21)، روح المعاني (161/15).

91 الجامع لأحكام القرآن (108/19).

- مخالفة السياق[92]، فقد جاء التعبير بالوجوه في سابقتها؛ دلالة على أن المراد بالنظر حقيقته، في قوله: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾ [القِيَامَة من الآية 22 الى الآية 23].
- اعتقاد العصمة للأولياء بقوله: "ويدل عليه الأخبار المأثورة عن أهل العصمة"، والارتكان على الأقوال المنسوبة إليهم، باعتبارها حكماً على القرآن[93].
- استعمال الأسلوب الجازم والقاطع في إنكار الرؤية بلا إبانة عن البراهين المزعومة، في قوله: "قامت البراهين القاطعة على استحالته في حقه تعالى"، مع ثبوت الأدلة على خلافه[94].

الخاتمة:

أولًا: النتائج:

الحمد لله شهودًا بمنته وعرفانًا بنعمته، أما بعد: فقد خلصت إلى جملة من النتائج في هذا البحث، أبرزها ما يلي:

- أن أصول التفسير عند الطباطبائي منبثقة من أصول اعتقاده، وقد صبغت به، وهي ثمرته.
- استخدام المفسر للتفسير الباطني كوسيلة؛ للوصول إلى الغاية -وهي الإمامة- وما يتعلق بها.
- المخالفة والضعف في الاستدلال حين يتعرض لأصول مذهبه، فمرة يلجأ إلى الباطن وأخرى إلى الجري، وثالثة إلى روايات السنة المكذوبة عليهم أو المؤولة بغير دلالتها، ورابعة إلى روايات أئمته المختلقة، غير معتبر للسياق واللغة وأسباب النزول، وبقية القواعد المعتبرة.
- مع كون الإمامة أصل مذهبه، إلا أنه كسابقيه لم يستطع إيجاد دليل لها، إنما تمسك بشواهد ترفض مذهبه وتبطله.
- الغلبة في انحرافات الطباطبائي، في القول بالولاية، ومحاولة إثباتها.
- يستعين الطباطبائي بقواعد الترجيح؛ كالنص القرآني، والسياق -وهو الأغلب-، وأسباب النزول، واللغة؛ للكشف عن المعاني، ورد الآراء ومناقشتها، والفصل في بعض المسائل، والترجيح بينها، مع مخالفته لها حين تعترضه أصول مذهبه.
- عدم صلاحية هذا التفسير للعامة، لكثرة انحرافاته، وحصر الاستفادة منه على الحذَّاق في التمييز بين الغث والسمين.

ثانيًا: التوصيات:

وأما أهم التوصيات فتتلخص فيما يلي:

- دراسة نقدية للتفسير الباطني عند الشيعة الإمامية، تفسير الميزان أنموذجًا.
- دراسة مخالفة الشيعة الإمامية للنصوص التفسيرية في المسائل الفقهية.

(92) ينظر: قواعد الترجيح (ص125).

(93) ينظر: الاتجاهات المنحرفة في التفسير في العصر الحديث (ص46).

(94) ينظر: المرجع السابق (ص46-47).

المراجع:

- القرآن الكريم.

1. ابن إسماعيل، م. (1418ه). *تكملة معجم المؤلفين*. ط1، دار ابن حزم.
2. الأزهري، م. (1422ه). *تهذيب اللغة*. ط1، دار إحياء التراث العربي.
3. الألباني، م. (1419ه). *صحيح سنن النسائي*. ط1، مكتبة المعارف.
4. الألوسي، م. (1415ه). *روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني*. ط1، دار الكتب العلمية.
5. الآمدي، ع. (1402ه). *الإحكام في أصول الأحكام*. ط2، المكتب الإسلامي.
6. الأمين، م. (1403ه). *أعيان الشيعة*. ط.5، دار التعارف.
7. الأوسي، ع. (1405ه). *الطباطبائي ومنهجه في تفسيره الميزان*. ط1، معاونية الرئاسة للعلاقات الدولية في منظمة الإعلام الإسلامي.
8. ابن بابويه، م. (1378ه). *التوحيد*. ط5، دار المعرفة.
9. البخاري، م. (1422ه). *صحيح البخاري*. ط1، دار طوق النجاة.
10. البقاعي، إ. (1404ه). *نظم الدرر في تناسب الآيات والسور*. دار الكتاب الإسلامي.
11. البيهقي، أ. (1401ه). *الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث*. ط1، دار الآفاق الجديدة.
12. ابن تيمية، أ. (1406ه). *منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية*. ط1، جامعة الإمام محمد بن سعود.
13. ابن تيمية، أ. (1416ه). *مجموع الفتاوى*. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية.
14. الثعلبي، أ. (1422ه). *الكشف والبيان عن تفسير القرآن*. ط1، دار إحياء التراث العربي.
15. ابن جني، ع. (1419ه). *الخصائص*. ط4، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
16. ابن حيان، م. (1420ه). *البحر المحيط في التفسير*. ط1، دار الفكر.
17. ابن خالويه، أ. (1401ه). *الحجة في القراءات السبع*. ط4، دار الشروق.
18. ابن منظور، م. (1414ه). *لسان العرب*. ط3، دار صادر.
19. الجزائري، ن. *زهر الربيع*. ط1، مركز تحقيقات كامبيو ترى علوم إسلامي.
20. الحربي، ح. (1417ه). *قواعد الترجيح عند المفسرين*. ط1، دار القاسم.
21. الحموي، ش. (1416ه). *معجم البلدان*. ط2، دار صادر.
22. الخراساني، أ. (1406ه). *سنن النسائي*. ط2، مكتب المطبوعات الإسلامية.
23. الخميس، ع. (1433ه). *كتاب المراجعات: لعبدالحسين موسوي، دراسة نقدية تطبيقية*. ط1، مكتبة الإمام الذهبي.
24. الرازي، م. (1420ه). التفسير الكبير. ط3، دار إحياء التراث العربي.
25. الرومي، ف. (1407ه). *اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر*. ط 1، بإذن رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، في المملكة العربية السعودية.
26. الزين، م. (1399ه). *الشيعة في التاريخ*. ط.2، دار الآثار، بيروت، لبنان.
27. السالوس، ع. (1424ه). *مع الاثني عشرية في الأصول والفروع*. ط7، دار الفضيلة، دار الثقافة، مكتبة دار القرآن.
28. السعدي، ع. (1420ه). *تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان*. ط1، مؤسسة الرسالة.
29. الشدي، ع. (1431ه). *الاتجاهات المنحرفة في التفسير في العصر الحديث*. ط.1، مدار الوطن.
30. الطباطبائي، م. (1393ه). *القرآن في الإسلام*. ط1، دار الزهراء.
31. الطباطبائي، م. (1417ه). *الميزان في تفسير القرآن*. ط1، مؤسسة الأعلمي.
32. الطبري، م. (1422ه). *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*. ط1، دار هجر.
33. ابن عثمان، ي. (1423ه). *تفسير الثمرات اليانعة والأحكام الواضحة القاطعة*. ط.1، مكتبة التراث الإسلامي.
34. ابن عطية، ع. (1422ه). *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*. ط1، دار الكتب العلمية.
35. الفارسي، أ. (1413ه). *الحجة للقراء السبعة*. ط2، دار المأمون.
36. الفقير، ي. (1414ه). *تفسير محمد حسين الطباطبائي الميزان في تفسير القرآن: دراسة منهجية ونقدية*. الجامعة الأردنية.
37. القرطبي، م. (1384ه). *الجامع لأحكام القرآن*. ط2، دار الكتب المصرية.

38. القشيري، م. (1412ه). *صحيح مسلم*. ط1، دار إحياء التراث العربي.
39. القفاري، ن. (1414ه). *أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية - عرض ونقد*. ط1، جامعة الإمام محمد بن سعود.
40. آل كاشف الغطاء، م. (1410ه). *أصل الشيعة وأصولها*. ط.1، دار الأضواء.
41. ابن كثير، إ. (1420ه). *تفسير القرآن العظيم*. ط. 2، دار طيبة.
42. نويهض، ع. (1409ه). *معجم المفسرين*. ط3، مؤسسة نويهض الثقافية.

رفاد REFAAD
www.refaad.com

المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة
International Journal of Specialized Islamic Studies (SIS)
Journal Homepage: https://www.refaad.com/Journal/Index/4
E-ISSN 2617-6246 | P-ISSN 2617-6238

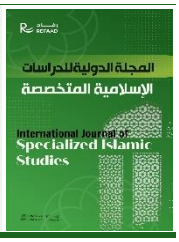

The Criterion in the Quran Interpretation by AL-Tabatabai "Applied Critical Study"

Arwa Abdullah Abdulaziz AL-Oraini

Ph.D. student, The Department of Quran and its Science, AL-Qasim University, KSA
arwaa50@gmail.com

Received: 16/10/2021 Revised: 1/1/2022 Accepted: 14/2/2022 DOI: https://doi.org/10.31559/SIS2022.7.1.3

Abstract: This research focuses on the criterion for the interpretation of Quran by AL-Tabatabai "an applied critical study", and its problem is Knowing the faces of these deviations. The study aims to highlight and respond to them, and it relies on the inductive method in collecting the scientific material and the applied analytical method in the study of the scientific material. The most important results, the principles of interpretation according to AL-Tabatabai derive from the origins of his belief, which have permeated it, and the use of esoteric interpretation as a means; to reach the goal, which is the Imamate and what's related to it, the prevailing of AL-Tabatabai's deviations, in the authority, and the attempt to prove it. The research found that there is no validity of this interpretation for the public because of its many deviations, and the limitation of benefiting of intelligent person who separate the wheat from the chaff.

Keywords: *interpretation of criterion; perverted treason; Shia.*

References:

- Alqran Alkrym.

1. Alalbany, M. (1419h). Shyh Snn Alnsa'y. T1, Mktbh Alm'arf.
2. Alalwsy, M. (1415h). Rwh Alm'any Fy Tfsyr Alqran Al'zym Walsb' Almthany. T1, Dar Alktb Al'lmyh.
3. Alamdy, '. (1402h). Alehkam Fy Aswl Alahkam. T2, Almktb Aleslamy.
4. Alamyn, M. (1403h). A'yan Alshy'h. T.5, Dar Alt'earf.
5. Alawsy, '. (1405h). Altbatba'y Wmnhjh Fy Tfsyrh Almyzan. T1, M'awnyh Alr'ash Ll'laqat Aldwlyh Fy Mnzmt Ale'lam Aleslamy.
6. Alazhry, M. (1422h). Thdyb Allghh. T1, Dar Ehya' Altrath Al'erby.
7. Abn Babwyh, M. (1378h). Altwhyd. T5, Dar Alm'rfh.
8. Albkhary, M. (1422h). Shyh Albkhary. T1, Dar Twq Alnjah.
9. Albqa'y, E. (1404h). Nzm Aldrr Fy Tnasb Alayat Walswr. Dar Alktab Aleslamy.
10. Albyhqy, A. (1401h). Ala'tqad Walhdayh Ela Sbyl Alrshad 'la Mdhb Alslf Washab Alhdyth. T1, Dar Alafaq Aljdydh.
11. Abn Esma'yl, M. (1418h). Tkmlh Mejm Alm'lfyn. T1, Dar Abn Hzm.
12. Alhmwy, Sh. (1416h). M'jm Albldan. T2, Dar Sadr.
13. Alhrby, H. (1417h). Qwa'd Altrjyh 'nd Almfsryn. T1, Dar Alqasm.
14. Abn Hyan, M. (1420h). Albhr Almhyt Fy Altfsyr. T1, Dar Alfkr.
15. Abn Jny, '. (1419h). Alkhsa's. T4, Alhy'h Almsryh Al'amh Llktab.
16. Aljza'ry, N. Zhr Alrby'. T1, Mrkz Thqyqat Kambyw Tra 'lwm Eslamy.
17. Abn Khalwyh, A. (1401h). Alhjh Fy Alqra'at Alsb'. T4, Dar Alshrwq.

18. Alkhrasany, A. (1406h). Snn Alnsa'y. T2, Mktb Almtbw'at Aleslamyh.

19. Alkhmys, '. (1433h). Ktab Almraj'at: L'bdalhsyn Mwswy, Drash Nqdyh Ttbyqyh. T1, Mktbt Alemam Aldhby.

20. Abn Mnzwr, M. (1414h). Lsan Al'rb. T3, Dar Sadr.

21. Alrazy, M. (1420h). Altfsyr Alkbyr. T3, Dar Ehya' Altrath Al'rby.

22. Alrwmy, F. (1407h). Atjahat Altfsyr Fy Alqrn Alrab' 'shr. T 1, Bedn R'ast Edarat Albhwth Al'lmyh Walefta' Wald'wh Walershad, Fy Almmlkh Al'rbyh Als'wdyh.

23. Als'dy, '. (1420h). Tysyr Alkrym Alrhmn Fy Tfsyr Klam Almnan. T1, M'sst Alrsalh.

24. Alsalws, '. (1424h). M' Alathny 'shryh Fy Alaswl Walfrw'. T7, Dar Alfdylh, Dar Althqafh, Mktbt Dar Alqran.

25. Alshdy, '. (1431h). Alatjahat Almnhrfh Fy Altfsyr Fy Al'sr Alhdyth. T.1, Mdar Alwtn.

26. Abn Tymyh, A. (1406h). Mnhaj Alsnh Alnbwyh Fy Nqd Klam Alshy'h Alqdryh. T1, Jam't Alemam Mhmd Bn S'wd.

27. Abn Tymyh, A. (1416h). Mjmw' Alftawa. Mjm' Almlk Fhd Ltba'h Almshf Alshryf, Almdynh Alnbwyh.

28. Altbatba'y, M. (1393h). Alqran Fy Aleslam. T1, Dar Alzhra'.

29. Alth'lby, A. (1422h). Alkshf Walbyan 'n Tfsyr Alqran. T1, Dar Ehya' Altrath Al'rby.

30. Alzyn, M. (1399h). Alshy'h Fy Altarykh. T.2, Dar Alathar, Byrwt, Lbnan.